



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَلَا تَشْرُكُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثُمَّا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ الْخَيْرُ  
لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

النحل: آية ٩٥



**الوثيقة الأخلاقية:** هي وثيقة عهد بين طرفين او اكثر يلتزم به الانسان فكراً وسلوكاً امام الله ونحو نفسه والآخرين، وتظهر الحاجة اليها في حالة عدم وجود قوانين وتعليمات لتنظيم السلوكيات التي لم تتناولها ولم تفسرها تلك القوانين.



## مقدمة الوثيقة الأخلاقية

تتعدد مصادر الوثيقة الأخلاقية التي تساهم في تنمية الفرد ومهاراته وميوله وعاداته في ميدان المجتمع الجامعي التربوي بالتحديد وهذه المصادر هي:

- ١- الشرائع السماوية.
- ٢- البيئة الاجتماعية.
- ٣- الأسرة .
- ٤- مؤسسات التعليم.
- ٥- القوانين الجامعية.

## اهداف الوثيقة الأخلاقية للأستاذ

### الجامعي (عضو هيئة التدريس)

تهدف الوثيقة الأخلاقية للأستاذ الجامعي إلى:

- ١- تعزز الوثيقة انتفاء الأستاذ الجامعي لرسالته .
- ٢- تسهم الوثيقة الأخلاقية في الارتفاع بمهنة التعليم .
- ٣- تسهم الوثيقة الأخلاقية في تعزيز القيم الاجتماعية في المجتمع العراقي.
- ٤- تبني الوثيقة الأخلاقية العلاقة الأكademie بين الأستاذ الجامعي وطلبه.
- ٥- تعمل الوثيقة على توعية الأستاذ الجامعي بدوره في بناء مستقبل وطنه.
- ٦- تحفز الوثيقة على تمثيل الأستاذ الجامعي لأخلاق مهنته سلوكاً في حياته.
- ٧- تسهم الوثيقة في تعزيز مكانة الأستاذ الجامعي العلمية.
- ٨- تسهم الوثيقة في تعزيز مكانة الأستاذ الاجتماعية.
- ٩- تعزز الوثيقة الأخلاقية عند الأستاذ الجامعي الالتزام العالي بالقوانين الجامعية.

## رسالة التعليم في الوثيقة الأخلاقية

### للأستاذ الجامعي

تتمثل رسالة التعليم في الوثيقة الأخلاقية بالآتي:

- ١- تعمل الوثيقة على تأكيد أهمية رسالة التعليم .
- ٢- تعمق الوثيقة الإيمان بأهمية العملية التعليمية .
- ٣- تستمد الوثيقة مبادئها من هدي الشريعة الإسلامية والقوانين الجامعية والاعراف والتقاليد والقيم الاصيلة في المجتمع العراقي.
- ٤- تحفز الوثيقة الاخلاص في العمل.
- ٥- تعزز الوثيقة الحفاظ على شرف مهنة التعليم .
- ٦- تحفز الوثيقة العطاء المستمر لنشر فضائل العلم.
- ٧- تحرص الوثيقة على نقائص سيرة الأستاذ الجامعي.



## فائدة الالتزام بالوثيقة الأخلاقية

ان الالتزام بالوثيقة الأخلاقية يفيد فيما يأتي:

- ١- يساهم الالتزام بأخلاقيات الوثيقة في تجسيد المجتمع الجامعي ، حيث تقل الممارسات غير العادلة ، ويتمتع فيه الجميع بتكافؤ الفرص ، اذ تكون الابواب مشرعة امام المتميزين.
- ٢- يساهم الالتزام بأخلاقيات الوثيقة بدعم بيئة العمل بروح الفريق الواحد ويزيد من الانتجالية.
- ٣- الالتزام بأخلاقيات الوثيقة يؤدي الى الرضا والاستقرار النفسي والاجتماعي وبالتالي يتحقق الرضا الوظيفي والتعليمي لجميع اعضاء الجامعة.
- ٤- الالتزام بأخلاقيات الوثيقة يدعم ثقة الفرد بنفسه وثقته بالمؤسسة المنتمي إليها وبالمجتمع ، ويقلل من التوتر والقلق لدى الأفراد.
- ٥- يؤدي الالتزام الاخلاقي الى تقليل المخالفات والنزاعات بين الأفراد في المؤسسة.
- ٦- ان وجود وثيقة اخلاقية يعد مرجع يحتم عليه ، وذلك ليقرروا السلوك الواجب ، أو ليحكموا على السلوك الذي وقع فعلاً بناءاً على الأنظمة والقوانين الجامعية.

## الصفات الأخلاقية التي يجب توافرها في الأستاذ الجامعي (عضو هيئة التدريس)

- تدور الصفات الأخلاقية التي يجب توافرها في الأستاذ الجامعي حول المدنليات الآتية :
- ١- الاخلاص في اداء الواجب ، من حيث اخلاص النية في اداء عمله ابتغاء مرضاه الله عز وجل ، وهذه القيمة مهمة جداً في العملية العلمية والتربية التعليمية.
  - ٢- التواضع : من الصفات الواجب توافرها عند الأستاذ الجامعي لما له من اهمية على سلوكه فذلك يساعد على كسب ود طلابه ، وحسن الاستجابة والاصغاء له ومتابعته وتنمية الجانب الاخلاقي فيهم.
  - ٣- الرقابة الذاتية : يجب عليه ان يكون الرقيب على عمله بعد الله سبحانه وتعالى ، وعليه محاسبة نفسه ومراجعة عنده شعوره بأنه أخل أو قصر في اداء مهامه وعمله.
  - ٤- الأمانة العلمية : من خلال التزام الأستاذ في سلوكياته وتصرفاته الشخصية ، والتحلي بالدقّة والموضوعية والصدق والابتعاد عن التعصب في اداء عمله.
  - ٥- القدوة الحسنة : لابد للأستاذ الجامعي أن يكون قدوة حسنة ليستطيع ان يحقق اهداف الجامعة التي تسعى الى غرس الفضائل ومكارم الأخلاق في نفوس طلبتها.



## المحور الأول: الوثيقة الأخلاقية للأستاذ الجامعي (التدرسي) :

### أولاًـ واجبات التدرسي

#### تجاه زملائه

تتركز أهم مبادىء الوثيقة الأخلاقية في علاقة التدرسي بزملائه بالآتي:

- ١- احترام زملاء العمل والمحافظة على العلاقات الطيبة معهم.
- ٢- احترام حقوق الزملاء جميعهم ، وجميع منتسبين الجامعة.
- ٣- دعم زملاءه مهنياً وعلمياً.
- ٤- احترام اختصاصه واحتياطاته الآخرين.
- ٥- احترام خصوصيات الزملاء والمحافظة على أسرار المؤسسة التعليمية.
- ٦- احترام حق الزملاء في التعبير والحرية الأكademie عند الحوار وعند الاختلاف في الرأي.
- ٧- العمل بروح الفريق تعاوناً وتكافلاً وإيثاراً، ومتبادلاً للخبرات مع الزملاء بأمانه واحلصال وجدية بما لا يخالف اللوائح والقوانين.
- ٨- القيام بكل ما في وسعه لمساعدة هيئة التدريس الأقل في المرتبة العلمية.
- ٩- الاحتفاظ بعلاقات اجتماعية مع الزملاء تقوم على التعاون المتبادل والعمل بروح العمل الجماعي، والمشاركة بالابحاث سواء على مستوى الزملاء أو مع الزملاء في الأقسام الأخرى.
- ١٠- تأكيد روح الزمالة ، وتفضيل المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.
- ١١- العمل على نقل الخبرات والقدرات والمهارات المكتسبة من العمل في التدريس أو المناصب المختلفة بالكلية أو الجامعة إلى الزملاء.
- ١٢- التأكيد على تعميم العادات الطيبة وترسيخها : كالمحبة ، والأمانة ، والصدق والحلم ، والاستقامة ، وحسن الظن ، والتسامح ، ومحاربة افشاء الاسرار ، والشائعات الكاذبة ، ومحاربة الفساد بكل اشكاله.
- ١٣- التحلي بروح العدالة والموضوعية والشفافية ، عند اصدار اي حكم احترافي أو تقويم استشاري أو مناقشة علمية علنية أو سرية لأعمال الزملاء.
- ١٤- تجنب التقليل من قدرات الزملاء.
- ١٥- تجنب مواجهة الزملاء بطريقة غير لائقة في أي عمل متعلق بمهنة التدريس أو الأشراف على طالب علم.
- ١٦- لا يجوز لعضو هيئة التدريس أن يقلل من قدرات زملائه ، وإذا كان هناك ما يستدعي لانتقاد زميل له مهنياً فيجب أن يكون أمام لجنة محيدة ، وإذا حل استاذ محل زميله في القيام بأعبانه التدريسية أو الوظيفية بصفة مؤقتة أو دائمة فعليه ألا يحاول استغلال هذا الوضع لصالحه الشخصي ، كما يجب عليه ابلاغ الطلبة قبل بدء العمل بصفته وأنه يحل محل استاذ المادة.



## ثانياً - واجبات التدريسي (عضو هيئة التدريس) تجاه طلابه

تمثل واجبات التدريسي تجاه طلبه بالوثيقة الأخلاقية بالآتي:

- ١- غرس القيم الأخلاقية الحميدة خاصة القيم التي تحقق التقدم والنمو مثل قيمة احترام الوقت ، وحسن ادرته ، واتقان العمل ، وال الحوار الهدف البناء ، والعمل بمنهجية علمية.
- ٢- بذل كل جهد من شأنه ان يتحقق نمو الطلبة العلمي بأقصى ما تسمح به قدراته.
- ٣- السعي لإكساب الطلبة المهارات العقلية والعلمية ، التي تبني لديهم التفكير العلمي الناقد ، وحب التعلم الذاتي المستمر وممارسته.
- ٤- يهين بينة التعلم المناسبة التي تساعد الطلبة على اكتساب القيم السامية.
- ٥- يحترم الطلبة ، ويعامل معهم بموضوعية وانسانية ويحافظ على خصوصياته.
- ٦- يرحب بمقابلة الطلبة خلال ساعات المكتبة.
- ٧- ان يعلن لطلبه إطار المقرر الدراسي ، اهدافه ومحتوياته ، واساليب تقييمه ، ومراجعةه ، على وفق ما جاء حسب تعليمات دائرة ضمان الجودة واعتماد الأكاديمي في ما يخص المساقات الدراسية ويقبل مناقشة الطلبة في هذا.
- ٨- الانتزام باستعمال وقت التدريس استعمالاً جيداً ، وبما يحقق مصلحة الطلبة والجامعة والمجتمع.
- ٩- ان يحترم قدرة الطلبة على التفكير ، وأن يشجعه على التفكير المستقل ، ويحترم رأيه المبني على اسلوب محددة.
- ١٠- استعمال استراتيجيات واساليب ومهارات التدريس الحديثة والمناسبة في عرض المادة العلمية ، ويستخدم الوسائل والطرق التي تساعد في اتقان التدريس وجعله مشوقاً وممتعاً ومفيداً في الوقت نفسه.
- ١١- ان يوجه طلبه الى مصادر المعرفة ومراجع الدراسة.
- ١٢- يناقش الطلبة في الامور التي تخص دراستهم ، والسماح بالاعتراض على وفق اصول الحوار البناء ، وتبعاً لأدب الحديث ، مما يهين فرضاً افضل للتعلم.
- ١٣- الحرص على المشاركة في انشطة الطلبة المتعددة ، وتشجيع المواهب وتقديم الدعم المناسب لهم.
- ١٤- يعلم الطلبة الاعتزاز والمحافظة على الملكية العامة ، واحترام الملكية الخاصة.
- ١٥- يعلم الطلبة على احترام الملكية الفكرية وتقديرها.
- ١٦- يتعامل مع الطلبة بعدلة ، ونبذ الابتزاز والقهر والعنف.
- ١٧- يبذل كل ما في وسعه للتوجيه طلبه ، وذلك بتذليل الصعوبات وحل المشكلات التي تواجههم.
- ١٨- يتقبل الآراء العلمية المعارضة.
- ١٩- يتفهم طبيعة الطلبة ويتعرف على ظروفهم ومستوياتهم.
- ٢٠- القدرة على التعامل مع الطلبة على اختلاف أنماط تعلمهم وسمات شخصياتهم.
- ٢١- يحرص على ان يسود المحاضرة جو اجتماعي قوامه الالفة والاحترام المتبادل.
- ٢٢- يحترم آراء وافكار الطلبة التي تعرض خلال المحاضرة.
- ٢٣- التقييم الدوري المستمر للطلبة مع اطلاعهم على نتائج التقييم للاستفادة منها في تصحيح المسار أو تدعيمه حسب الحالة (التغذية الراجعة Feedback).



- ٢٤- الثناء على آراء ومقترنات الطلبة الإيجابية.
- ٢٥- يصفي لكل من يتحدث من الطلبة.
- ٢٦- يحاول أن يحفظ أسماء الطلبة الذين يدرسهم ، لأهمية ذلك في العملية التربوية والعملية التواصلية.
- ٢٧- فيما يخص تنظيم الامتحانات فيجب التأكيد على:
  - أ- توخي العدل والجودة في تصميم الامتحانات ليكون متماشياً مع ما يتم تدريسه وما يتم تحصيله وقدراً على التمييز بين مستويات الطلبة المختلفة.
  - ب- الاهتمام بتنظيم الامتحانات ، وتوفير المتطلبات لنجاحها مدعومة بتطبيق الحزم والعدل والانضباط في جلسات الامتحان.
  - ج- منع الغش، والمعاقبة عليه عند ارتكابه او الشروع فيه حسب ما جاء في القوانين الجامعية.
  - د- أن يراعي الدقة والأمانة والموضوعية في تصحيح إجابات الطلبة ، مع المحافظة على سرية الأسماء.
  - هـ- تعلن نتائج الاختبارات اليومية والفصلية.
  - و- إذا كان للطالب أو الطالبة إقارب من الدرجة الأولى وحتى الثانية من أعضاء هيئة التدريس لا يسمح لهم بالمشاركة في وضع أسئلة الامتحانات أو التصحيح أو أعمال اللجان الإمتحانية ، وتقوم الكلية بإبلاغ أعضاء هيئة التدريس رسميًا قبل موعد إجراء الامتحانات.
  - ز- تطبق نفس المعايير أعلاه (النقطة السابقة) على الإشراف على الرسائل العلمية وأمتحنات الدراسات العليا.
- ٢٨- الاسهام في ترسیخ مبادئ المواطنة عند الطلبة ، وغرس أهمية مبادئ التسامح والتعايش بعيداً عن القلو والتطرف والتهبيش.
- ٢٩- الحرص على تأهيل الطلبة معرفياً ومهارياً وخلفياً ووجودانياً.
- ٣٠- الحرص على إكساب الطلبة مهارات الحوار والنقاش الاستماع للأ الآخرين وتقبل آرائهم.

### ثالثاً- واجبات التدريسي (عضو هيئة

التدريس) تجاه نفسه

يمكن تلخيص واجبات التدريسي تجاه نفسه بالآتي :

- ١- الاعتزاز بالمهنة ، ولا يعتبرها مجرد مهنة يكتسب منها.
- ٢- اتقان المادة العلمية ، أي متمكنًا من المحتوى العلمي لمجال تخصصه.
- ٣- اتقان اللغة المستعملة في التدريس.
- ٤- ان يعمل بصورة مستمرة على تنمية معارفه ومهاراته المهنية ، من خلال متابعة كل جديد ومستحدث في مجال تخصصه.
- ٥- ان يكون نموذجاً في المحافظة على صحته في كل سلوكياته ومظهره العام.
- ٦- ان يكون نموذجاً للقيم الديمقراطية في حرية الفكر وحرية الرأي و حرية التعبير، وان يسعى لتنمية هذه القيم في سلوكيات طلبه.



- ٧- يجب ان يدرك ان الاستقامة والصدق والأمانة والحلم والحزن والانضباط ، والتسامح ، وحسن المظهر ، وبشاشة الوجه سمات رئيسية في تكوين شخصيته.
- ٨- الالتزام بمعايير الجودة في تحديد المستوى العلمي للمادة التي يقوم بتدريسيها.
- ٩- اعداد الخطط التدريسية للمقرر الدراسي.
- ١٠- تحديد المراجع والمصادر الاولية والثانوية للمعلومات.
- ١١- الاخلاص والامانة والثبات في اداء عمله .
- ١٢- يمتنع عن قبول الهدايا من الطلبة أو الموظفين.
- ١٣- يمتنع عن تحقيق مزايا غير مستحقة بسبب مركزه المهني أو الوظيفي.

#### رابعاً- واجبات التدريسي (عضو هيئة التدريس ) تجاه المجتمع

- تتمثل اهم بنود الوثيقة الأخلاقية فيما يتعلق بواجبات التدريسي تجاه المجتمع فيما يلي:
- ١- العمل جاهداً لتسود المحبة والاحترام بين المواطنين جميعاً تحقيقاً لأمن الوطن واستقراره وازدهاره ، وحرصاً على سمعته ومكانته بين المجتمعات المتقدمة .
  - ٢- التقيد بالقيم والاعراف الاخلاقية السائد في المجتمع ، واحترام مشاعر كل المواطنين على اختلاف اعراقهم وانتمائهم.
  - ٣- يتفاعل مع متغيرات المجتمع بما يغدو المجتمع .
  - ٤- المساهمة في تطوير البيئة المحلية والمجتمع في كافة المستويات وال المجالات.
  - ٥- المساهمة في تقديم الأفكار لتطوير البيئة والمجتمع .
  - ٦- ربط ما يعلمه للطلبة باحتياجاتهم المجتمع.
  - ٧- تشجيع العمل التطوعي بين الطلبة لخدمة البيئة والمجتمع .
  - ٨- المساهمة في حل المشكلات البيئية ، من خلال المشاركة في برامج وانشطة تنمية المجتمع المحلي.
  - ٩- دعم دور الخريج في تطوير المجتمع ، وابجاد الصلات بين خريجي الجامعات ، وتشجيع الآليات التي تحقق ذلك كروابط خريجي الكليات.
  - ١٠- يحرص على تنمية وتطوير البحث التطبيقية وربطها بواقع العمل في المجتمع.
  - ١١- تقديم الخبرة والمشورة لجميع المؤسسات في الدولة من أجل المساهمة في حل المشكلات التي تواجهها بالأسلوب العلمي الصحيح ، وذلك طبقاً للوائح والقوانين الجامعية.
  - ١٢- المحافظة على مكانة الاستاذ الجامعي المرموقة بالمجتمع بالتزام السلوك القويم شكلاً ومضموناً.
  - ١٣- المساهمة في كل ما من شأنه توعية وارشاد المجتمع ، كالمشاركة في المحاضرات العامة التنفيذية والتوعوية ، والاعلام الصحفى المرئي والسموعى في حدود تخصصه وفق النظام والقوانين.
  - ١٤- ربط بحوث الجامعة باحتياجاتهم المجتمع.
  - ١٥- المحافظة على المال العام والمصلحة العامة بالالتزام بالقوانين واللوائح والتصدي للمخالفات التي تهدد الصالح العام دون محاباة لأحد.
  - ١٦- المشاركة في قضايا الرأي العام ومشكلات البيئة والبحث عن حلول مناسبة لها.



**خامساً- اخلاقيات التدريسي (عضو هيئة التدريس)  
في البحث العلمي والتأليف والاشراف**

يجب على التدريسي ان يكون متيناً كباحث علمي ، ومتمنكاً من استعمال ادوات ومهارات البحث العلمي في مجال تخصصه ، كما يجب ان يلتزم التدريسي بعدد من الضمانات الاخلاقية التي تسعى الجامعة الى الالتزام بها في البحث والتأليف والاشراف على الرسائل العلمية ومن اهمها :

- ١- الامانة العلمية في تنفيذ وكتابة البحث والمؤلفات .
- ٢- الاعتقاد الراسخ بأن البحث العلمي هو الذي يرتفق في مستوى التعليم بالجامعة ، وان نشر الابحاث العلمية في المستوعبات والمجلات العلمية المحكمة العالمية والعربية يرتفق بالتدريسي والجامعة معاً.
- ٣- توافق ابحاث عضو هيئة التدريس مع الخطة البحثية في القسم والكلية والجامعة .
- ٤- الالتزام بالأسس العلمية والمنهجية في كافة مراحل البحث العلمي.
- ٥- الالتزام بأدب المهنة واخلاقيات البحث العلمي .
- ٦- ان يبني على البحث فائدة تطبيقية للفرد والمجتمع خاصة في الابحاث التربوية والعلمية المتعلقة بحاجات الفرد والمجتمع سواء الاجتماعية والانسانية والصحية ، وليس مجرد اشباع الفضول العلمي او الحصول على درجة علمية فقط .
- ٧- توجيه البحث لما يفيد المعرفة والمجتمع والانسانية ، كالتزام اخلاقي اسلامي بحكم وظيفته .
- ٨- حسن اختيار موضوع البحث بحيث يكون الهدف منه تبيان الحقائق العلمية التي تحتاج الى هذا التبيان ، اضافة الى اختيار موضوعات تتسمج مع صالح المجتمع المحلي ونظامه العام .
- ٩- مراعاة عنصري الأصلية والابتكار عند اجراء البحث .
- ١٠-احترام الملكية الفكرية لآخرين من خلال الالتزام بالأمانة العلمية في عمل البحث ، ولا ينسب لنفسه الا فكره وعمله ، مع الاشارة الى المصادر التي استقى منها معلوماته .
- ١١-يراعي الدقة والموضوعية في عرض وجهات النظر العلمية لآخرين .
- ١٢-الابتعاد عن بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها ، اي في الاقتباس يجب ان يكون المصدر محدد وواضحاً ، ومقدار الاقتباس مفهوماً بدون غموض .
- ١٣-في الاشارة الى المراجع تذكر المراجع بأمانة تامة ، وبدقة تمكن من الرجوع اليها ، ولا تذكر مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءه اضافية .
- ١٤-في البحث المشتركة يجب توضيح ادوار المشاركين بدقة ، وبيان جهد كل من اشتراك مع الباحث في اعداد البحث ، والابتعاد عن وضع الاسماء للمجاملة او للمعاونة .
- ١٥-الابتعاد عن استعمال البحث العلمي لأهداف غير علمية كالاهداف السياسية للبحثة والدعائية الشخصية او المجاملة لأي فرد او هيئة او مؤسسة مهما كان شأنها .
- ١٦-في جمع البيانات الميدانية تراعي العناية والدقة والصدق والأمانة دون تحيز من جانب الباحث .
- ١٧-الالتزام بسرية البيانات والمعلومات التي يحصل عليها الباحث اثناء اعداد بحثه خصوصاً اذا كانت تتعلق بأمور شخصية او بمسائل مالية او سلوكية .
- ١٨-في تحليل البيانات يكون الباحث مسؤول عن تحليل البيانات وتفسيرها وتقديرها وموازنتها واستنتاجها وعدم اسناد هذه المهمة لغيره .



- ١٩- تحدث المادة العلمية في المؤلفات المقررة على الطلبة ، حتى يكونوا محظوظين علمياً بكل ما هو حديث.
- ٢٠- الالتزام بالدقة والتزاهة عند إنتاج البحث أو التأليف أو النشر.
- ٢١- لا يمنع عضو هيئة التدريس من حق التأليف والنشر والتتمتع بإنتاج الملكية الفكرية الخاصة به بشرط أن يقدم نسخ مجانية لمكتبة الكلية ومكتبة الجامعة.
- ٢٢- في ما يخص الإشراف على الرسائل العلمية على التدريسي أن يراعي القيم الأخلاقية الآتية :

  - أ- الأمانة والموضوعية والأخلاص في اختيار واقرار موضوع البحث.
  - ب- التأكيد من قدرة الباحث على القيام ببحثه تحت إشراف الاستاذ (التدريسي).
  - ج- التأكيد المستمر على الأمانة العلمية والسرية وأخلاقيات البحث العلمي .
  - د- على التدريسي (المشرف) إلا يلقن النتائج للطالب او الطالبة ، وإنما يعلمهم طرق الوصول إليها.
  - ه- تأهيل وتعويذ الطالب او الطالبة على تحمل مسؤولية بحثه وتحليلاته ونتائجها والاستعداد للدفاع عنها.
  - و- تجنب التقليل من شأن الطالب او الطالبة او التقليل من قدراته اثناء البحث او في جلسات المناقشة العلمية للرسائل العلمية.
  - ز- تنمية قدرات الباحث على التفكير والإبداع في المجالات البحثية ، وتنمية إلقاءات البحث العلمي لديه.
  - ح- ان يتتأكد من الملم طلبه والتراءمهم بالقواعد والقيم الأخلاقية ومعرفتهم بالقوانين وسياسات المؤسسة التابعة لها.
  - ط- ان يتلزم باستخدام الإشراف العلمي استخداماً جيداً وبما يحقق مصلحة الطلبة والمجتمع.
  - ي- ان يوجه طلبه التوجيه السليم بشأن مصادر المعرفة ومراجعة الدراسة.
  - ك- ان يتتابع اداء طلبه الى اقصى مدى ممكن.
  - ل- ان ينمي في الطلبة قدرات التفكير المتنوعة ، ويتقبل توصاتهم الى نتائج مستقله بناء على هذا التفكير.
  - م- ان يحترم قدرة الطالب او الطالبة على التفكير المستقل ، ويحترم رأيهم المبني على اساتيد محددة ، من خلال احترام حرية رأي الباحث وحرية منهجه وتشجيعه على ابراز شخصيته العلمية في البحث.
  - ن- الامتناع عن الإشراف والتقويم لأبحاث او رسائل علمية ليست من اختصاصه.



## المotor الثاني : الوثيقة الأخلاقية للطالب الجامعي :

### أولاً— أهداف الوثيقة الأخلاقية

#### للطالب الجامعي

تتلخص اهداف الوثيقة الأخلاقية للطالب الجامعي بالآتي:

- ١- توعية الطلبة بحقوقهم وواجباتهم الجامعية.
- ٢- تبصير الطلبة بأهمية دورهم في بناء مستقبل وطنهم.
- ٣- تبصير الطلبة بمسؤولياتهم تجاه جامعتهم.
- ٤- تعمل على اشاعة الوعي والارشاد للضوابط الجامعية العامة التي تؤدي الى تحفيز الطلبة على ان يتمثلوا قيم وطنهم ومجتمعهم واخلاقها سلوكاً في حياتهم.
- ٥- اشاعة روح المنافسة النبيلة للطالب الجامعي بينه وبين زملائه.
- ٦- تعريف كل من يتعامل مع الطلبة داخل الجامعة بحقوق الطلبة وواجباتهم .
- ٧- تحقيق بينة تعليمية مناسبة للطلبة داخل اروقة الجامعة وتحقيق الامن النفسي والفكري والاجتماعي والصحي لهم.
- ٨- تشجيع دعم قيم مثل المواطنة والتراحمه والعدالة والامانة والانتماء عند طلبة الجامعة والتأكد عليها.

### ثانياً— صفات الطالب الجامعي

تتلخص صفات الطالب الجامعي بالآتي :

- ١- حسن الخلق : يقتضي التواضع للزماء والتعاون معهم وحثهم وقبول اعتذارهم والعفو عن أخطائهم والتأنب مع الأستانة واحترامهم وتوفيقهم وطاعتهم في غير معصية.
- ٢- التحلّي بالصدق : الطالب الجامعي صادق الحديث نقى السريرة حلو المنطق حسن الكلام لا يكذب اذا حدث، ولا يخلف اذا وعد، ولا يخون اذا انتمن، باطنه مثل ظاهره، وهذه حقيقة الصدق صادق مع زملائه واساتذته.
- ٣- مساعدة الآخرين : لا يحتكر الخير لنفسه ولا يبخى بالعلم على زملائه بل يوجد عليه بعلمه ويوجههم الى الخير إنطلاقاً من قول رسولنا الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم): (حب لأخيك ما تحب لنفسك).
- ٤- التقوى اساس الفلاح ودعاية التفوق والنجاح وهي خير زاد يتزود به الطالب الجامعي .
- ٥- التحلّي بالمرارة : لأن المرارة سجية جبت عليها النفوس الزكية وشيمة طبعت عليها الهمم العالية والمرارة دالة على كرام الاعراق وباعتة على مكارم الاخلاق.
- ٦- التحلّي بالعفة والحياء وشرف النفس : الطالب الجامعي بعيد عن الدنيا قريب من العفاف وشرف النفس لا يسمح باثلام عرضه ولو شيء يسيرأ ولا يقبل ان تتحول نفسه حول الرذائل.
- ٧- علو الهمة : يسعى الطالب الجامعي الى الازدياد من العلم والمعرفة ولا تقف همة عند خطوط حمراء لا يتجاوزها بل هو يطلب العلم النافع من كل طريق ويطرق ابواب المعرفة



- جميعها لا يحركه في ذلك دنيا زائله ولا شهوات فانية وإنما يحدهه إلى ذلك هدف نبيل وغاية سامية هي إخراج نفسه وغيره من ظلمات الجهل إلى نور المعرفة.
- ٨- الاهتمام بصحته وبدنـه : لأن البدن أمانة ونعمة من الله عز وجل فإن الطالب الجامعي يهتم بأمر صحته وبدنـه و لا يستخدم جوارحه التي هي نعمة من نعم الله تعالى عليه فيما يضره بل انه يحافظ على هذه النعمة ويشكر ربـه عليها.
  - ٩- ترك السخرية والاستهزاء: الطالب الجامعي متواضع لزملائه واساتذته لا يستهزئ بأحد.
  - ١٠- الاخلاص والتزام والانضباط داخل الحرم الجامعي وخارجـه.
  - ١١- الصبر والمصاـبرة والمثابرة في طلب العلم ومتابعة المحاضرات والحرص على التفوق العلمي.
  - ١٢- الحذر من الشهوات والمغريـات بكافة اشكالـها والتخلـي بالسلوك الايجابـي والمهارات الشخصية.
  - ١٣- الاعتدال في المزاح والضحك وترك الاسفاف والسفاهـة.
  - ١٤- الاستفادة من الاوقـات وتقسيم الوقت بطريقة صحيحة.
  - ١٥- عدم الغش فالطالب الجامعي لا يغش ولا يلجأ إلى انتـحال اعمال الآخرين.
  - ١٦- الالتزام بقيم المجتمع ونظامـه العام وأدـابه ومراعـاة ادبـ الحوار عند مخـاطبة المجتمع من خلال اية وسيلة من وسائل الاتصال.
  - ١٧- لا يتعصب لرأـي او وجهـة نظر معينة.
  - ١٨- لا يمد يده إلى تخـريب المرافق الاجتماعية.
  - ١٩- ان يكون الطالب الجامعي بعيدـاً عن الشبهـات مهتمـاً بشـؤونـه بعيدـاً عن التفكـير في ايدـاء الآخـرين.
  - ٢٠- المشاركة في النشـاطـات الثقـافية والاجـتماعـية والرياضـية التي تتـظمـها الجـامعة.

### ثالثاً - حقوق الطالب الجامعي

- تتركـز اهم حقوق الطالب الجامـعي بالوثـيقة الأخـلاقـية بالـآتي :
- ١- حقـ الطالـبـ الجـامـعيـ بـالـالـتـحـاقـ بـالـكـلـيـةـ أوـ القـسـمـ الـعـلـمـيـ حـسـبـ رـغـبـتـهـ ، وـحـسـبـ ضـوـابـطـ وـشـرـوـطـ القـبـولـ وـالـتـسـجـيلـ التـيـ تـقـرـهـ الجـامـعـةـ وـالـمـعـنـعـهـ عـنـهـ.
  - ٢- توـفـيرـ بـيـنـةـ درـاسـيـةـ وـمـنـاخـ اـكـادـيمـيـ منـاسـبـ يـمـكـنـ الـطـلـبـ منـ الاستـغـلـالـ الـأـمـثـلـ لـطـاقـاتـهـ وـقـدـرـاتـهـ لـتـحـقـيقـ الـاسـتـيعـابـ وـالـدـرـاسـةـ بـيـسـرـ وـسـهـوـلـةـ وـالـحـصـولـ عـلـىـ تـلـمـذـهـ ذـوـ جـوـدـةـ عـالـيـةـ بـمـاـ يـنـسـجـمـ معـ رسـالـةـ وـرـوـيـةـ الجـامـعـةـ وـاـهـدـافـهـ منـ خـلـالـ توـفـيرـ كـافـةـ الـامـكـانـيـاتـ الـتـعـلـيمـيـةـ الـمـنـاسـبـةـ لـخـدـمـةـ هـذـاـ الـهـدـفـ.
  - ٣- حقـ الطـالـبـ الجـامـعيـ مـنـ أـنـ يـحظـىـ بـالـاحـترـامـ وـالـتـقـدـيرـ مـنـ قـبـلـ الـاسـرـةـ الجـامـعـيـةـ.
  - ٤- تسـهـيلـ الحـصـولـ عـلـىـ كـامـلـ حـقـوقـهـ دـاخـلـ الجـامـعـةـ مـنـ قـبـلـ الجـهـاتـ الـاـكـادـيمـيـةـ وـالـادـارـيـةـ ، وـالـاستـفـادةـ مـنـ الخـدـمـاتـ التـيـ تـقـدمـهـاـ الجـامـعـةـ (ـ الكـتـابـ الجـامـعـيـ ،ـ الـاقـسـامـ الدـاخـلـيـةـ ،ـ الـمـكـتبـاتـ الـمـركـزـيـةـ ،ـ الـمـلـاعـبـ الـرـياـضـيـةـ ،ـ النـادـيـ الـمـطـعـمـ ،ـ موـاـقـفـ السـيـارـاتـ ،ـ وـالـمـسـتوـصـفـ الصـحـيـ )ـ وـفقـاـ لـأـنـظـمـةـ وـلـوـاـنـجـ وـقـرـارـاتـ الجـامـعـةـ الـمـعـمـولـ بـهـاـ.
  - ٥- المحـافظـةـ عـلـىـ سـرـيـةـ مـحـتـويـاتـ مـلـفـ الطـالـبـ الجـامـعـيـ فـيـ كـلـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ وـعدـمـ الـاطـلاـعـ أوـ اـسـتـخـدـامـ الـمـعـلـومـاتـ الـشـخـصـيـةـ لـلـطـلـبـةـ إـلـاـ لـمـصـرـحـ لـهـمـ فـقـطـ أوـ لـلـطـالـبـ الجـامـعـيـ نـفـسـهـ أوـ مـنـ يـفـوضـهـ بـذـلـكـ رـسـميـاـ.



- ٦- حق الطالب الجامعي في الشكوى من اي ضرر يقع عليه في علاقته مع اعضاء هيئة التدريس او ادارة القسم او ادارة الكلية او اي من ادارات الجامعة ، على ان يراعي في ذلك اتباع القواعد والضوابط الواردة في ضوابط الشكاوى.
- ٧- حق الطالب الجامعي بالحصول على وثيقة التخرج عند انتهاء متطلبات التخرج على وفق الانظمة ولوائح الجامعة خلال فترة زمنية تحددها الجامعة لتسليم الوثيقة.
- ٨- اعلان التقويم الجامعي وبيان توقيتات بدء الدراسة والامتحانات والاعطل فيه مع بداية كل عام دراسي ، وباحتاحته للطلبة بما يسمح لهم وأسرهم تنظيم اوقاتهم وفقاً لمقتضياته.
- ٩- اعلان جداول المواد الدراسية قبل بدء الدراسة لإتاحة الفرصة للطلبة لإبداء آرائهم واقتراحاتهم حولها وتعديلها ما امكن.
- ١٠- الحق في خروج الطلبة من قاعة المحاضرة (الدرس) ان تأخر عضو هيئة التدريس عن وقت المحاضرة بعشرين دقيقة ، دون ان يتم احتساب غياب على الطلبة مع اشعار القسم المختص بذلك.
- ١١- تقديم المادة الدراسية من قبل اعضاء هيئة التدريس باستعمال استراتيجيات وطرائق وأساليب تدريس متنوعة تتناسب مع المرحلة العمرية للطلبة ومدركاتهم العقلية وبشكل واضح وتسلسلي واستخدام ما يسهل ذلك من تقييمات تربوية وأنشطة متنوعة.
- ١٢- حق الطلبة ان تكون اسئلة الامتحانات (الاختبارات) ضمن المنهج الدراسي (المقرر الدراسي) ومحفوظاته ، مع مراعاة التوزيع المنطقي المتوازن للدرجات لتحقيق التقييم العادل ضمن هذا الاطار.
- ١٣- التزام اعضاء هيئة التدريس بالجامعة بأوقات المحاضرة وال ساعات المكتبية ، واستيفاء الساعات العلمية والعملية وعدم الغاء او تغيير اوقات اي منها الا في حالة الضرورة ، وعند الاعلان عن ذلك يتم اعطاء محاضرات تعويضية (بديلة) عن تلك التي تم الغاؤها او التغيب عنها بالتنسيق مع الطلبة والقسم المعنى لا تمام ذلك.
- ١٤- تعریف الطلبة بمخطط المقرر الدراسي (توصییف المقرر الدراسي) عند بدء العام الدراسي والذي يشمل على معلومات تدريس المقرر الدراسي ، واهداف المقرر وموضوعاته ومخرجاته التعليمية ، والجدول الزمني لتنفيذ المقرر الدراسي ، ومراجعةه الرئيسية ، واساليب وطرق تقييم (الاختبارات) الطلبة خلال الفصل الدراسي وتوقيتها ، والأنشطة التي تتعلق بالمادة (التطبيقات العملية على المادة ) ، والتعریف بمصادر المعرفة والتعليم المتعلقة بالمقرر.
- ١٥- الحق في اجراء كافة الاختبارات (الامتحانات) الخاصة بالمقرر الدراسي مالم يكن هناك مانع نظامي يحول دون اجرائها وفقاً للوائح والتعليمات الخاصة بذلك ، على ان يتم الاعلان عن حالات الحرمان من دخول الاختبار النهائي حسب اللوائح والتعليمات.
- ١٦- ضمان سرية اي شكوى مقدمه من الطالب أو الطالبة ضد عضو هيئة التدريس أو ادارة القسم ، او ادارة الكلية ، او احد منتسبي الجامعة حال وقوع ما يقتضي منها القيام بمثل هذه الشكوى ، وبعد التحقق من الصدق فيها.
- ١٧- ضمان فرص التواصل الدائم مع عضو هيئة التدريس بالطرق المختلفة كوسائل التواصل الاجتماعي او البريد الإلكتروني او الساعات المكتبية.
- ١٨- اشعار الطالب الجامعي قبل اتخاذ اي قرار بحقه ، ولفت نظره عند وقوع اي مخالفات وتبليغه كتابياً بما تم اتخاذه من قرارات بحقه ، مع اعطاء الطالب الجامعي حق نقض اي قرار يتعارض مع مصلحته الأكademie وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة.
- ١٩- حق الطالب الجامعي في المشاركة في الأنشطة المقامة في الجامعة حسب الإمكانيات المتاحة ، وكذلك اتاحة الفرصة للطالب الجامعي بالترشیح للبرامج والدورات التدريبيّة



- والرحلات الداخلية والخارجية والمشاركة في الانشطة الثقافية وانشطة خدمة المجتمع المحلي والاعمال التطوعية بما لا يتعارض وواجباته الأكademية.
- ٢٠ - حق الطالب الجامعي بالتمتع بخدمات الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة وفقاً لتعليمات ولوائح الجامعة.
  - ٢١ - اختيار من يمثله من زملائه الطلبة للمشاركة في لجان الطلبة الاستشارية المناقشة لكل ما يخصه من مواضيع تهم مسيرته العلمية الأكademية في الجامعة.
  - ٢٢ - حق الطلبة بوجود وحدة ارشادية لإرشادهم في كليات الجامعة ، وتقديم التوجيهات أكademيا ، والتعاون معهم في حل كل المشكلات والعقبات التي تواجههم أثناء مسيرتهم الدراسية في الجامعة بطريقة مناسبة .
  - ٢٣ - حق الحصول على البطاقة الجامعية (الهوية الجامعية والمكتبة) التي تثبت شخصيته داخل وخارج الجامعة.
  - ٢٤ - حق الطلبة في الاطلاع على النتائج التي يحصلون عليها في البحوث والوجبات المكلفين بها من قبل هيئة التدريس والاختبارات الشهرية والفصلية والنهائية وفقاً لأنظمة ولوائح المعتمدة بالجامعة.
  - ٢٥ - حق الطلبة في الحصول على الرعاية الصحية الكافية من توفير الفحص والعلاج داخل المستشفيات والمرافق الصحية التابعة للجامعة ان لزم الامر وفقاً لوانح الجامعة.
  - ٢٦ - حق الطالب الجامعي بتقديم اعتراض عن نتائج الاختبارات النهائية، وذلك وفقاً ما تقرره لوائح والقرارات الصادرة عن الجامعة في تنظيم اليه تلك المراجعة وضوابطها بهذاخصوص.
  - ٢٧ - حرية الطالب الجامعي بالمناقشة والاستفسارات العلمية الفعالة وحرية التعبير عن الرأي وطرح الاسئلة على عضو هيئة التدريس ، دون رقابة أو عقوبة في ذلك ، مالم يتجلوز النقاش ما تقتضيه الآداب العامة وحدود اللياقة والسلوك وانظمة ولوائح الجامعة في مثل تلك الاحوال سواء كان ذلك أثناء المحاضرة أو أثناء الساعات المكتبية المعنونة لمقابلة الطلبة.
  - ٢٨ - تمكين الطالب الجامعي من الدفاع عن نفسه امام اي جهة بالجامعة في اي قضية تأديبية ترفع ضده من خلال اتاحة الفرصة له لسماع اقواله والدفاع عن نفسه قبل اصدار اي عقوبة في حقه.
  - ٢٩ - تعريفه بمصادر الحصول على اللوائح والأنظمة الجامعية (موقع الجامعة الالكتروني العمادة ، وحدة التسجيل والقبول).
  - ٣٠ - اطلاع الطلبة على حقوقهم وواجباتهم او وضعها على موقع الجامعة أو الكلية الالكتروني.
  - ٣١ - النظم لدى الجهة المعنية في حالة عدم الحصول على حقوقه المذكورة في وثيقة الطالب الجامعي.

#### رابعاً - واجبات الطالب الجامعي

تتمثل واجبات الطالب الجامعي بالآتي :

- ١ - الانتظام بالدراسة والالتزام بالقواعد والترتيبات المتعلقة بسير المحاضرات وبالوجبات والمهام الدراسية المطلوبة منذ بدء الدراسة ، وعدم التغيب إلا بغير مقبول وفقاً للوائح وأنظمة الجامعة.



- ٢- الابتعاد عن عرقلة سير المحاضرات فعلاً وقولاً أو الدخول والخروج من القاعة الدراسية بغير الاذن من عضو هيئة التدريس.
- ٣- معاملة الطالب الجامعي لكل اعضاء هيئة التدريس والزملاء، والموظفين والعمال المنتسبين للجامعة بالاحترام اللائق ، وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو العمل بأي صورة كانت.
- ٤- الالتزام بأنظمة ولوائح الجامعة الخاصة بأداء الاختبارات (الامتحانات) من عدم القيام بالغش أو الشروع فيه ، أو المساعدة على ارتكابه بأي صورة من الصور خلال كافة انشطة التعليم والتقويم ، أو انتهاك شخصية طالب آخر بأي شكل من الاشكال أو ادخال مواد أو اجهزة ممنوعة في قاعة الاختبار.
- ٥- احترام الطالب الجامعي للإرشادات والتعليمات الأمتحانية الجامعية أو التي يوجهها المسؤول أو المراقب في قاعة الاختبار (الامتحانات) مع عدم الالحاد بالهدوء في اثناء اداء الاختبارات.
- ٦- التعرف والاطلاع على الانظمة الجامعية ولوائحها ، وتعليماتها والقرارات الصادرة تنفيذاً لها ، وعدم انتهاكيها أو التحايل عليها.
- ٧- احترام الطالب الجامعي بتنفيذ العقوبة الموقعة عليه في حالة إخلاله باللوائح والأنظمة الجامعية للجامعة المستنصرية.
- ٨- الالتزام بمعايير السلوك الأكاديمي المتميّز.
- ٩- الالتزام بالأمانة العلمية و الأخلاقيات البحث العلمي والحفاظ على حقوق الملكية الفكرية لآخرين واستعمال الطرق العلمية الصحيحة في الاقتباس والنقل.
- ١٠- الالتزام بإعطاء معلومات وبيانات صحيحة عن نفسه والإبلاغ عن حدوث أي تغيير في بيئته.
- ١١- تعزيز الانتماء للجامعة من خلال الالتزام بكل ما من شأنه تعزيز وتدعم سمعة الجامعة وتحسين مستوى أدائها.
- ١٢- التزام الطالب الجامعي بالسلوك القويم والهيئة الحسنة المناسبتين للقيم والاعراف الجامعية والاسلامية اثناء وجوده في الجامعة او تمثيله لها رسمياً، وعدم القيام بأي سلوك مخل بالخلق والأدب العامة داخل الجامعة او خارجها واعضا في الاعتبار ان اي خطأ يصدر منه ينعكس على سمعة الجامعة ويسيء اليها ، وللجامعة الحق في اتخاذ الاجراء المناسب في حقه عند وقوع اي مخالفة.
- ١٣- يمنع الطالب الجامعي من حيازة او تعاطي اي نوع من انواع المشروبات الكحولية او اي مادة مسكرة او مخدرة ، كما يمنع التدخين داخل الحرم الجامعي والاماكن المرتبطة به.
- ١٤- عدم تناول الاطعمة والمشروبات في الاماكن التي يمنع فيها ذلك كقاعات الدراسة او المختبرات او مكتبات الجامعة.
- ١٥- عدم ارتداء كل ما يتنافى مع القيم والعادات والتقاليد والدين الاسلامي ، والأدب العامي داخل الحرم الجامعي بأي صورة كانت مطبوعة او الكترونية مسمومة او مرنية.
- ١٦- محافظة الطالب الجامعي على النظافة العامة وعدم القاء المخلفات في غير الاماكن المخصصة لذلك.
- ١٧- متابعة الطالب الجامعي للإعلانات الرسمية على موقع الجامعة ، وللإعلانات التي توضع في لوحة الإعلانات الرسمية داخل الحرم الجامعي.
- ١٨- عدم الانقطاع عن السكن الجامعي (الاقسام الداخلية) مدة اكبر من اسبوعين دون تبليغ مسبق للإدارة المسئولة عن السكن الجامعي.

- ١٩- الحصول على الأذن المسبق في حالة الدخال أو استضافة أي زائر في السكن الجامعي (الاقسام الداخلية).
- ٢٠- اخذ زمام المبادرة بطرح الأفكار والابتكار وعمل النشاطات ومناقشتها مع الآخرين ، وتنفيذ البحوث العلمية في حالة تكليفه بها.
- ٢١- ضرورة الالتزام بالحضور لدى أي لجنة في حالة طلبها منه ذلك.
- ٢٢- الالتزام بالهدوء والسكينة والامتناع عن اثارة الازعاج داخل القاعات الدراسية او خارجها، وعدم احداث الضوضاء داخل مراافق الجامعة.
- ٢٣- تقديم العون للطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة ومساعدتهم على الاندماج مع بقية الطلبة.
- ٢٤- الحرص على استعمال مرافق وممتلكات الجامعة والمحافظة عليها بما يحقق النفع له ولزملائه، وعدم التعرض للممتلكات الجامعية بالأتفاف او العبث بها، او تعطيلها عن العمل او المشاركة في ذلك سواء ما كان منها مرتبطاً بالتجهيزات والمعامل والمخابر والمباني.
- ٢٥- التزام الطالب بالمحافظة على البطاقة الجامعية (الهوية الجامعية) وحملها معه اثناء وجوده في الجامعة كاداة تعرفيّة خاصة به.
- ٢٦- دفع الطالب للمبالغ المقررة عليه كأجور (الدراسة المسائية) وغيرها.
- ٢٧- التزام الطالب الجامعي بحضور استعمال او استغلال للممتلكات الجامعية لأي غرض غير مخصص لها الا بأذن من السلطات المختصة.
- ٢٨- عدم قيام الطالب الجامعي بأي اعمال تخريبية او ذات خطورة على الارواح، او الممتلكات التي تؤثر على الانضباط او سير الدراسة او العمل بالجامعة كالاعتصام او المسيرات او التحرير او المساعدة او الاتفاق او المساهمة على اي فعل من هذه الافعال او حيلة او حمل او استعمال اي سلاح ناري او ايض او عصي، او اي اداة تعتبر في حد ذاتها سلاحاً او اي مادة حارقة او قابلة للاشتعال، او متفجرات او ذخيرة او اي مواد خطيرة واسلحة بكافة انواعها تعرض الطلبة ومنتسبي الجامعة والمنشآت الجامعية للخطر.

تم بعون الله تعالى